خلاف القاسيب من الاسيا فسر البعض التحرير ببيان المراد من اجزاء المحرر بعينها
او كلا او ببيان المذهب الذي يبني عليه المحرر فليس معنى التحرير منحصرا فيما ذكر بهذا هو
تحرير المراد من نفس المعرف او من نفس التعريف بناء على انه المتبادر منه فهو محمول
على التمثيل فظهر ان المراد من تفصيل التحرير تفصيل بالنسبة الى متعلقه في المقام
لا بالنسبة الى نفسه وهذا ايضا دعاء لولده ولامثاله من المبتدئين بحمل الخطاب على العموم
قوله سهل الله عليك اشعار لصعوبة المقام بالنسبة اليهم واظهار لكمال
شفقة عليهم ليكون باعثا على ازدياد نشاطهم فصل في تقرير الابطال بالثالث
الذي هو انتفاء الشرط الثاني وهو تقرير الابطال بالثالث ان هذا التعريف يستلزم
الدور سواء كان بين التعريف وبين المعرف او بين جزئي التعريف او غيرها فالكل
او التسلسل اي هو مستلزم للتسلسل مطلقا قال في الحاشية يعني مثلا او قد يلزم
يستلزم محالا اخر كسلب الشيء عن نفسه واجتماع النقيضين وارتفاعهما انتهى
وكلا النقيض على النقيض والترجيح بلا مرجح كذا في التوضيح وهو اي كل واحد من الدور
والتسلسل محال ويجوز ان يطلق على هذا المجموع مسامحة لكونه قائما مقام الصغرى
مركبة من مقدمتين وما بعده كبرى فالقياس واحد وايضا يجوز ان يقال بهذه
المقدمة مع ما قبلها قياس غير متعارف ينتج هذا التعريف مستلزم للمحال وهي مع
ما بعدها اعني قوله وكل تعريف يستلزم المحال لامه للعهد الخارجي ولا يجوز
ان يكون للعهد الذهني واما كونه للاستغراق حقيقيا او عرفيا ففيه ما فيه فاعرف
فهو فاسد ينتج المط فالقياس مركب مفصول النتائج بالنظر الى المعنى ولكن
ان تقرير القياس موصول النتائج مع قطع النظر عن تقرير المعنى تم تقرير كلام
السائل واما تقرير كلام صاحب التعريف فاشار اليه بقوله ولا مجال لمنع الكبرى
الطرق الكبرى بقيد الاولى يحتمل ان يكون المراد منه الكبرى الثانية التي هي كبرى القياس
المتعارف اعني قوله وكل تعريف يستلزم المحال فهو فاسد لانها اي في مقام تقرير
الابطال بالثالث فيه بهذا التقرير بل صيغة الاستلزام والمراد منه اما الجزء

الاولى

يبني عليه المحرر صح

او بين جزء التعريف وبين المعرف صح

بلغ

الاول للصغرى او هو الصغرى التي هي المقدمة الاولى وسنده اي سند هذا المنع في
في الغالب تحرير التعريف ان بيان المراد من نفس التعريف او المراد من اجزائه بعضا او
او كلا او المراد من المذهب الذي بني عليه ذلك التعريف او يمنع الاستحالة اما الجزء الثاني
للصغرى والكبرى الاولى التي هي الكبرى القياس الغير المتعارف اعني قوله وهو يستلزم
بان هذا الدور غير محال لان هذا التسلسل غير محال ظاهر بهذا لا يخفى على ما قاله في سبالي
في الحاشية في باب السند من ان مثل هذا ليس بسند في عرف هذا الفن بل يقال له
تصوير للمنع فاعرف وبيان محالهما اي تمييز القسم المحال للدور والتسلسل
عن عدم محالهما اي عن القسم الغير المحال لهما يكون في علم الكلام وعلى هذا اراد التعبير
بالعدم مجازا او يجوز ان يراد بالمحال المصدر الميمي المبني
للمفعول فحينئذ يحمل العدم على ظاهره وكذا التعريف كل منهما فيه فعلينا ان نبين
المقام بقدر الحال ولو لم يبلغ الى مرتبة تفصيل ما ورد هنا من القيل والقال
فاعلم ان الدور على قسمين القسم الاول هو الدور المعي وهو معرف بكون الشيء
مع الاخر وهو ليس بمحال في ذاته كالابوة والبنوة لانه لا يوجب تقدم الشيء
على نفسه بل يوجب ان يكون الشيء مع نفسه وهو ليس بمحال الا ان يقع الدور بين المعرف
وبين شيء من اجزاء التعريف فحينئذ هو باطل كتعريف الاب بانه ذو ابن ولذا
قال التفتازاني في شرح الشمسية اخر المتضايفين لا يجوز اخذه في تعريف الاخر لانه
يجب ان يعقل قبل المحدود والمتضايفان يكون تعقلهما معا والقسم الثاني هو الدور
التقدمي وهو معرف بانه توقف الشيء على ما يتوقف عليه اما بمرتبة او بمراتب
هذا هو التعريف المشهور وهذا القسم ايضا على قسمين الاول المسمى بالدور المصرح
وهو موقوف بتوقف تقدم في زمان واحد من جهة واحدة مع كون كل من التوقفين
بلا واسطة الثاني المسمى بالدور المضمر وهو موقوف بتوقف الشيء على ما يتوقف
عليه بتوقف تقدم في زمان واحد من جهة واحدة مع كون احد التوقفين
او كلاهما بواسطة وكل من هذين القسمين محال لاستلزامهما توقف الشيء

المذهب صح التصحيح

ولا يوجب توقف الشيء على نفسه صح

اظن ان الاستاذ اورده في بحث الرابع من الفصل الثاني على تعريف صاحب الشمسية الجزئي الاضافي بقوله كل اخص تحت الاعم منه

الشيء على ما يتوقف عليه توقف صح

واما المصحح ما يقع به المشابهة والمشابهة اتفاق في الكيفية واما المضمر فيقال الاثنان الزوج الاول ثم يقال الزوج الاول هو المنقسم بمتساويين ثم يقال المتساويان هما الشيئان اللذان لا يفضل احدهما عن الاخر ثم يقال الشيئان الاثنان عبد الوهاب

Copyright © King Saud University